

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٣٨٠ لسنة ٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير

الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولأئحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا

في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون المشار إليه

في قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٣٢ لسنة ٢٠١٨ الصادر بإضافة بعض العقارات

لسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الدقهلية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة بالوزارة تختص

باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها

من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد رفق كتاب السيد محافظ الدقهلية رقم ٧/٢١/حـ/٢٠٢٣ ،

وكتاب المحافظة رقم ٣١٢ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري بالمنصورة - الدائرة الأولى -

أفراد رقم (٧٧) بجلسة ٢٠٢٢/٢/٢٢ في الدعوى رقم ٦٦٥٢ لسنة ٤٢ق ؛

وعلى صورة كتاب السيد المستشار نائب رئيس هيئة قضايا الدولة -
فرع المنصورة ثانٍ - رقم (٥٠٦٣٧) بتاريخ ٢٠/٨/٢٠٢٣ الوارد للوحدة المحلية
بحي غرب المنصورة برقم ٧٣٧ لسنة ٢٠٢٣ بوجوب تنفيذ أحكام محكمة القضاء
الإداري طبقاً لنص المادة (٥٠) من قانون مجلس الدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى كتاب السيد المستشار نائب رئيس مجلس الدولة - المستشار القانوني
السيد أ.د.م. الوزير رقم (١١٤) بتاريخ ٨/٤/٢٠٢٤ بأنه لا مانع من صدور قرار
وزاري بحذف العقار المشار إليه ؛
وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة مستشار الوزارة - المشرف على قطاع
الإسكان والمرافق - المشرف على اللجنة والسيد المهندس وكيل أول الوزارة -
رئيس قطاع الإسكان والمرافق ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

حذف العقار رقم ٦٠ الكائن بشارع النجار متفرع من شارع الثورة - حي غرب
المنصورة من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الدقهلية
تنفيذاً للحكم القضائي الصادر بجلسة ٢٢/٢/٢٠٢٢ في الدعوي رقم ٦٦٥٢ لسنة ٤٢ ق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٧/٥/٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار